ICOMOS
international council on monuments and sites

ICCROM SHARJAH الشارقة

المَواثيقُ الدوليّةُ لِحفْظِ وتَرميمِ المَعَالِمِ والمَوَاقِع التَاريخِيَّة

الشارقة | 2023

ICOMOS
international council on monuments and sites

ICCROM SHARJAH الشارقة

المَواثيـقُ الدوليّـةُ لِحفْـظِ وتَرميمِ المَعَالِـمِ والمَوَاقِـع التَاريخِيَّـة

الشارقة | 2023

هـذ المنشـور غيـر هـادف للربـح، وجميـع حقـوق الملكيّـة الفكريّـة وحقـوق الإصـدار والطبـع والنشـر محفوظـة لإيكروم-الشـارقة و إيكومـوس 2023 ©.

الناشر:
المكتـب الإقليمـي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي – (إيكروم-الشـارقة)
المدينـة الجامعيّة، ص.ب. رقم: 48777 – الشـارقة، الإمارات العربيّة المتحدة

رقـم الإيداع الدوليّ الموحّد ISBN: 978-92-9077-301-6

هـذا الكتـاب الصـادر عـن (إيكروم-الشـارقة) هـو الترجمـة العربيّـة المُعتمَـدة مـن المجلـس الدولـيّ للمعالِـم والمواقـع – إيكومـوس صاحـب حقـوق الملكيّـة الفكريّـة وحقـوق الإصـدار والطبـع والنشـر للنصـوص الأصليّـة الصـادرة بالإنكليزيّـة.

يتـم توزيـع هـذا العمـل بموجـب ترخيـص الدولـي BY-NC-ND 4.0، والـذي يتيـح للمسـتخدمين نسـخ المـواد وتوزيعهـا لأغـراض غيـر تجاريـة فقـط مـع إرجـاع الإسـناد لأصحـاب حقـوق النشـر والتأليـف.

المجلس الدولـيّ للمعالم والمواقع – إيكوموس
International Council On Monuments and Sites
11 rue du Séminaire de Conflans
94220 Charenton-le-Pont
France
https://www.icomos.org

هيئة التحرير والإشراف:
د. زكـي أصـلان، الممثـل الاقليمي لمنظمة إيكروم للدول العربية ومدير المكتب الاقليمي (ايكروم - الشـارقة)
غايـا يونجبلودت، مديرة بالأمانــة الدولية للايكوموس
م. عبدالله حلاوة، مسـؤول، مشـاريع السياسات والدّراسات (إيكروم-الشارقة)

مستشارو إيكروم-الشارقة:
م. هزار عمران
م. أحمد سليمان
م. لينا قطيفان
أ. أيمن سليمان
م. رانيا عمر

فريق المراجعة (إيكوموس):
م. محمد يوسـف العيدروس (إيكوموس – السعودية)
م. فايقـة بيجاوي (إيكوموس – تونس)

التصميم:
محمد عرقسوسي

الصور الفوتوغرافية:
منتقـاة من مجموعة د. زكي أصلان

ميثاق إيكوموس
حول تفسير مواقع التّراث الثّقافيّ وعرضها (2008)

صدَّقت عليه الجمعيّة العامّة السّادسة عشرة لإيكوموس كِيبيك (كندا)
4 تشرين الأول/أكتوبر *2008*

تقديم

منذ تأسيس إيكوموس عام 1965 كمنظّمةٍ عالميّةٍ لاختصاصيِّي التّراث تهتمّ بدراسة، وتوثيق، وحماية مواقع التّراث الثّقافيّ، عملت هذه المنظّمة على التّرويج لسلوك الحفاظ في كلّ نشاطاتها والمساعدة في تحسين الإدراك العام لتراث الإنسانيّة المادّيّ بكلّ أشكاله وتنوّعه.

ورد في ميثاق البندقية (1964) أنه "من الضّروري أن تكون المبادئ التي توجّه الحفظ والترميم للمباني الأثريّة متفقاً عليها وموضوعة على أساسٍ دوليّ، على أن تكون كلّ دولةٍ مسؤولة عن تطبيق هذه القواعد في إطار ثقافتها وتقاليدها". لقد اضطلعت مواثيق إيكوموس اللاحقة بهذه المهمّة بأن وضعت التّوجيهات الإرشاديّة المهنيّة للتّعامل مع تحدياتٍ محدّدةٍ تواجه الحفاظ، وشجعت على التّواصل الفعّال بشأن أهمّيّة الحفاظ على التّراث في كل منطقة (إقليم ثقافي) من العالم.

تشدّدُ مواثيقُ إيكوموس السّابقة على أهمّيّة التّواصل مع الجمهور لأنّه جزءٌ أساسيٌّ من عمليّة الحفاظ الأوسع (ويوصف بتعابير مختلفةٍ "كالنّشر" و"التّعميم" و"العرض" و"التّفسير")، وهي تعترف ضمنيّاً بأن كل فعلٍ في الحفاظ على التّراث- في كلّ تقاليد العالم الثّقافيّة - هو فعلٌ تواصليٌّ بطبيعته.

إن اختيارَ ما يجبُ حفظه من النّطاق الواسع للبقايا المادّيّة والقيم غير الملموسة للمجتمعات والحضارات السّابقة، وكيفيّة حفظه، وطريقة عرضه للجمهور، هي جميعاً عناصرُ تفسير الموقع. وهي تعكس رؤية كلّ جيلٍ لما هو مهمٌّ وذو دلالةٍ، ولماذا يجب أن تنتقل البقايا المادّيّة من الماضي إلى الأجيال القادمة.

تتجلّى الحاجةُ إلى أساسٍ منطقيٍّ واضحٍ ومصطلحاتٍ قياسيّةٍ ومبادئ مهنيّةٍ متّفقٍ عليها للتّفسير والعرض[9]. وقد طرأ على نشاطات التّفسير خلال السنوات القليلة الماضية توسّعٌ سريعٌ في كثيرٍ من مواقع التّراث الثّقافيّ، وظهرت تقنيّات تفسيرٍ معقّدةٌ واستراتيجيّاتٌ اقتصاديّةٌ جديدةٌ لتسويق مواقع التّراث الثّقافيّ وإدارتها، ما أدّى إلى خلق تعقيداتٍ جديدةٍ وإلى طرح أسئلةٍ مبدئيّة جوهريّةٍ حول أهداف الحفاظ وتقدير الجمهور لمواقع التّراث الثّقافيّ حول العالم:

- ما هي الأهدافُ المتّفق عليها والمقبولة لتفسير وعرض مواقع التّراث الثّقافيّ؟
- بأيّ مبادئ سيُستعان في تحديد الوسائل التّقنية والمنهجيّات الملائمة لسياقاتٍ ثقافيّةٍ وتراثيّةٍ بعينها؟
- ما هي الاعتباراتُ السلوكيّةُ والمهنيّة العامّة التي يجب أن تساهم في تشكيل التّفسير والعرض في ضوء التّنوّع الكبير لأشكاله وتقنيّاته الخاصّة؟

ولذلك، يهدفُ هذا الميثاقُ إلى تعيين المبادئ الأساسيّة للتّفسير والعرض بصفتهما عنصران ضروريّان في جهود الحفاظ على التّراث، ووسائل لتعزيز تقدير الجمهور وفهمه لمواقع التّراث الثقافي[10].

المصطلحات

لأغراض هذا الميثاق:

التّفسير يشير إلى كامل نطاق النشاطات المحتملة لتوسيع الوعي العام وتحسين الفهم لموقع التّراث الثّقافيّ. ويمكن أن يشمل المنشورات المطبوعة والإلكترونية، والمحاضرات العامّة، والتّجهيزات في الموقع أو خارج الموقع مع ارتباطها المباشر به، والبرامج التّعليميّة، والنشاطات المجتمعيّة، والبحث العلميّ المستمرّ، التّدريب، وتقييم عملية التّفسير نفسها.

العرض يدلّ بشكلٍ محدّدٍ على التّواصل المصمّم بعنايةٍ لتقديم المحتوى التّفسيريّ من خلال تنظيم المعلومات التّفسيريّة، وإتاحة الولوج الفيزيائيّ والبنية الأساسيّة التفسيريّة في موقع التّراث الثّقافيّ. ويمكن تقديم العرض من خلال مجموعةٍ من الوسائل التّقنيّة تشمل، ولكنّها لا تقتضي، عناصر مثل اللّوحات الإرشاديّة، والعرض الشّبيه بالمتحفيّ، وجولات السير المرسومة، والمحاضرات والجولات برفقة مرشد، وكذلك التّطبيقات متعدّدة الوسائط ومواقع الإنترنت.

البنية الأساسيّة التّفسيريّة تشير إلى التّجهيزات المادّيّة والمرافق والمناطق الموجودة ضمن موقع التّراث الثّقافيّ أو المتصلة به، والتي يمكن استعمالها حصريّاً لأغراض التّفسير والعرض بما فيها تلك التي تدعم التّفسيرات القائمة على التّكنولوجيات المُستحدَثَة والقائمة.

مُفسِّرو الموقع تشيرُ إلى طاقم العمل أو المتطوّعين في موقع التّراث الثّقافيّ المشاركين بشكلٍ دائمٍ أو مؤقّتٍ في التّواصل مع الجمهور بالمعلومات المتعلّقة بقيم الموقع ودلالاته.

[9] انظر المصطلحات

[10] مع أن مبادئ هذا الميثاق وأهدافه يمكن أن تطبّق أيضاً على التّفسير بعيداً عن الموقع، يبقى التّركيز الأساسّي لها هو على التّفسير والعرض في مواقع التّراث الثّقافيّ أو في جوارها المباشر.

موقع التّراث الثّقافيّ يشير إلى مكانٍ، موضعٍ، مشهدٍ طبيعيٍّ، منطقة استيطانٍ، مجموعةٍ معماريّةٍ، موقعٍ أثريٍّ أو مُنشَأٍ قائم، على أن يكون مكاناً ذا دلالةٍ تاريخيّةٍ وثقافيّةٍ مُتعارَف عليها، ويكونُ عادةً محميّاً بحكم القانون.

الأهداف

في إطار الإقرار بأن التّفسير والعرض هما جزءٌ من العمليّة الكلّية للحفاظ على التّراث الثّقافيّ وإدارته، يسعى هذا الميثاق إلى وضع سبعة مبادئ أساسيّةً ينبغي أن يعتمد عليها التّفسير والعرض أيّاً ما كان الشكل أو الوسيط المُستخدَم تبعاً للظروف.

المبدأ الأول: الولوج والفهم
المبدأ الثاني: مصادر المعلومات
المبدأ الثالث: مراعاة المحيط والسياق
المبدأ الرابع: حفظ الأصالة
المبدأ الخامس: التّخطيط للاستدامة
المبدأ السادس: الاهتمام بالإدماجيّة
المبدأ السابع: أهمّيّة البحث والتّدريب والتّقييم

انطلاقاً من هذه المبادئ السبعة، تتمثل أهداف الميثاق بما يلي:

1. **تسهيل فهم وتقدير** مواقع التّراث الثّقافيّ وتشجيع التفاعل العام وتعزيز الوعي بالحاجة إلى حماية هذه المواقع والحفاظ عليها.
2. **توصيل معنى** مواقع التّراث الثّقافيّ إلى قطاعات المتلقّين من خلال الدلائل الموثّقة بدقّةٍ، باستخدام أساليب علميّةٍ وبحثيّةٍ مُتفَق عليها وأيضاً من التّقاليد الثّقافيّة الحيّة، عن أهمّيّة ودلالة هذه المواقع.
3. **حماية القيم الملموسة وغير الملموسة** لمواقع التّراث الثّقافيّ ضمن محيطها الطّبيعيّ والثّقافيّ وسياقها الاجتماعيّ.
4. **احترام أصالة** مواقع التّراث الثّقافيّ من خلال تّرويج دلالة نسيجها التّاريخيّ وقيمها الثّقافيّة، وحمايتها من التّأثير السّلبيّ الناتج عن بنيةٍ أساسيّةٍ تفسيريّة ذات طبيعة تدخُّليّة، وضغوط (دواعي) الزيارة، والتّفسير غير الدقيق أو غير الملائم.
5. **المساهمة في الحفاظ المستدام** على مواقع التّراث الثّقافيّ من خلال تشجيع الجمهور على فهم الجهود المبذولة في الحفاظ عليها والتّفاعل معها، وضمان الصّيانة طويلة الأجل للبنية الأساسيّة التفسيريّة والمراجعة المنتظمة لمحتواها التفسيري.
6. **تشجيع الإدماجيّة** في تفسير مواقع التّراث الثّقافيّ من خلال تسهيل مشاركة أصحاب المصلحة فيها والجماعات المرتبطة بها في تطوير برامج التّفسير وتنفيذها.
7. **وضع توجيهاتٍ إرشاديّةٍ تقنيّةٍ ومهنيّةٍ** لتفسير التّراث وعرضه بما في ذلك التكنولوجيات، والبحث العلمي والتّدريب. ويجب أن تكون هذه التوجيهات ملائمةً ومستدامةً ضمن سياقاتها الاجتماعيّة.

المبادئ

المبدأ الأوّل: الولوج والفهم

ينبغي أن تسهّل برامج التّفسير والعرض ولوج الجمهور فكريّاً وفيزيائيّاً (مكانيّاً) إلى مواقع التّراث الثقافي.

1.1. هدف التّفسير والعرض الفعّال هو تحسين التّجربة الشّخصيّة، وزيادة الاحترام والفهم العام، وإيصال أهمّيّة الحفاظ على مواقع التّراث الثقافي.

2.1. ينبغي أن يشجّع التّفسيرُ والعرضُ الأفرادَ والجماعاتِ على أن يتأمّلوا في فهمهم الشخصيّ للموقع، وأن يساعدهم على بناء ارتباط ذي معنىً به؛ حيث أن الهدف الأساسيّ هو تحفيز مزيدٍ من الاهتمام والتّعلم والتّجربة والاستكشاف.

3.1. يجب أن تعمل برامج التّفسير والعرض على تعيين وتقدير مجموعات المتلقّين المستهدَفين ديموغرافيّاً وثقافيّاً. ويجب ألّا يُدّخر جهدٌ في إيصال قيم الموقع ودلالته إلى المجموعات المتنوّعة لمتلقّيهم.

4.1. ينبغي أخذ تنوعّ اللّغة ما بين الزّوار والجماعات المرتبطة بموقع التّراث في الاعتبار في البنية الأساسيّة التفسيريّة.

5.1. ينبغي أن يكون الجمهور بكلّ أطيافه قادراً على الولوج فيزيائيّاً إلى نشاطات التّفسير والعرض.

6.1. في الحالات التي يتعذّر فيها الولوج الفيزيائي إلى موقع التّراث الثّقافيّ لأسبابٍ كاعتبارات الحفاظ، أو حساسياتٍ ثقافيةٍ، أو إعادة استعمالٍ تكييفيّةٍ أو لمسائل تتعلّق بالسّلامة، يتعيّن توفير التّفسير والعرض خارج الموقع.

المبدأ الثّاني: مصادر المعلومات

ينبغي أن يستند التّفسير والعرض إلى الدلائل التي جُمِعت بطرقٍ علميّةٍ وبحثيّةٍ مقبولة، وكذلك من التّقاليد الثّقافيّة الحيّة.

1.2. ينبغي أن يُظهر التّفسير مجموعة المعلومات الشّفهيّة والمكتوبة، والبقايا المادّيّة، التّقاليد والمعاني المنسوبة للموقع. ويجب توثيق مصادر هذه المعلومات وأرشفتها وإتاحتها للجمهور.

2.2. ينبغي أن يستند التّفسير إلى دراسةٍ متعدّدة التّخصصات معتمِدةٍ على بحثٍ علميٍّ جيّدٍ للموقع وجواره. كما يجب الإقرار بأنّ التّفسير الغنيّ (ذا المعنى) يشمل بالضّرورة التّفكيرَ بالفرضيّات التّاريخيّة البديلة والتّقاليد والقصص المحليّة.

3.2. عندما يشكل القَصُّ (الحَكْي) التّقليديّ أو ذكريات مشاركين تاريخيّين مصادراً مهمّةً للمعلومات حول دلالة موقع التّراث الثّقافيّ، يجب أن تشمل برامج التّفسير هذه الشهادات الشّفهيّة سواءً بشكلٍ غير مباشرٍ بالاعتماد على مرافق البنية الأساسيّة التفسيريّة، أو بشكلٍ مباشرٍ بالمشاركة الفعّالة لأفراد المجتمعات المرتبطة بالموقع كمُفسِّرين فيه.

4.2. ينبغي أن تستند إعادة البناء البصريّة (ثلاثية الأبعاد) التي ينفّذها فنّانون، أو معماريّون، أو منمذجو حاسوب، إلى تحليلٍ منهجيٍّ ومفصّلٍ للبيانات البيئيّة، والأثريّة، والمعماريّة، والتّاريخيّة، بما في ذلك تحليل المصادر المكتوبة، والشفهيّة، والنّماذج التّصويريّة والصّور الفوتوغرافيّة. وينبغي توثيق مصادر المعلومات التي يعتمد عليها بناء مثل هذا التّصوّر البصريّ ، وفي حالة وجود نماذج تَصَوُّر بديلة لإعادة البناء معتمدة على نفس الدلائل، يجب إخضاعها للمقارنة.

5.2. ينبغي توثيق برامج ونشاطات التّفسير والعرض وأرشفتها لإتاحة العودة إليها والنّظر فيها مستقبلاً.

المبدأ الثالث: المحيط والسياق

ينبغي أن يرتبط تفسير مواقع التّراث الثّقافيّ وعرضها مع محيطها وسياقها الاجتماعيّ، والثقافيّ، والتّاريخيّ، والطّبيعيّ الأوسع.

1.3. ينبغي أن يقدّم التّفسير دلالة الموقع ضمن سياقٍ متعدّد الجوانب تاريخياً، وسياسيّاً، وروحيّاً وفنّيّاً، وينبغي أن تُؤخذ جميع جوانب دلالة الموقع وقيمه الثّقافيّة، والاجتماعيّة، والبيئيّة في الاعتبار.

2.3. على برنامج التّفسير العموميّ (للجمهور) لموقع التّراث الثّقافيّ التّمييز بوضوحٍ بين مختلف التّأثيرات والحقب التي تعاقبت على الموقع خلال تطوّره وأن يُشير إلى تواريخها. كما يجب احترام مساهمات كلٍّ من الفترات التّاريخيّة في تشكيل دلالة الموقع.

3.3. على برنامج التّفسير أن يأخذ أيضاً في الاعتبار كافة الجماعات التي ساهمت في تشكيل الدّلالة الثّقافيّة والتّاريخيّة للموقع.

4.3. يُعدّ المشهد المتاخم والبيئة الطّبيعيّة والمحيط الجغرافيّ جزءاً لا يتجزّأ من دلالة الموقع الثّقافيّة والتّاريخيّة، ويجب بالتّالي أخذهم في الاعتبار في تفسير الموقع.

5.3. ينبغي أخذ جميع العناصر غير الملموسة لتراث موقعٍ مثل التّقاليد الثّقافيّة والرّوحيّة، والقصص، والموسيقى، والرّقص، والمسرح، والأدب، والفنون البصريّة، والعادات المحليّة، وتراث الطّهي في الاعتبار في تفسير الموقع.

6.3. عند صياغة برنامج التّفسير في مواقع التراث يجب أخذ الدّلالة الثّقافيّة العابرة للثّقافات في الاعتبار، بالإضافة لوجهات النظر المختلفة حولها، بالاعتماد على أبحاث الاختصاصيّين، والسّجلّات القديمة والتّقاليد الحيّة.

المبدأ الرابع: الأصالة

يجب أن يحترم تفسير مواقع التّراث الثّقافيّ وعرضُها القواعدَ الأساسيّة للأصالة بما يتماشى مع روح وثيقة نارا (1994)

1.4. الأصالة هي اعتبارٌ يرتبطُ بالمجتمعات الإنسانيّة كما هو مرتبطٌ بالبقايا المادّيّة. ويجب أن تصمّم برنامج تفسير التّراث بشكلٍ يحترم الوظائف الاجتماعيّة التقليديّة للموقع والممارسات الثّقافيّة وكرامة السّكان المحلّيّين والمجتمعات المرتبطة بالموقع.

2.4. ينبغي أن يساهم التّفسير والعرض في الحفاظ على أصالة موقع التّراث الثّقافيّ بإيصال دلالته من دون التّأثير سلباً على قيمه الثّقافيّة، أو تغيير نسيجه تغييراً غير قابل للرد (غير عَكوس).

3.4. ينبغي أن تُراعى جميع البنى الأساسيّة التفسيريّة (كالأكشاك وممرّات المشي ولوحات المعلومات) طابع الموقع ومحيطه ودلالته الثّقافيّة والطّبيعيّة على أن تكون في الوقت نفسه واضحةً (يسهل تمييزها).

4.4. ينبغي تخطيط الحفلات الموسيقيّة والأداء المسرحيّ وغيرها من النشاطات التّفسيريّة في الموقع بعنايةٍ لحماية الدّلالة والبيئة المادّية (الفيزيائية) للموقع وتقليص إزعاج السّكان المحلّيّين إلى الحدّ الأدنى.

المبدأ الخامس: الاستدامة

يجب أن تراعي خطّة تفسير موقع التّراث الثّقافيّ بيئته الطّبيعيّة والثّقافيّة وأن تضع الاستدامة الاجتماعيّة والماليّة والبيئيّة ضِمْن أهدافها المركزيّة.

1.5. ينبغي أن تكون دراسة برامج التّفسير والعرض وتنفيذُها جزءاً أساسيّاً من العمليّة الكلّيّة التي تشمل التّخطيط، ودراسة الميزانيّة والإدارة لمواقع التّراث الثّقافيّ.

2.5. ينبغي أن يؤخذ التّأثير المحتمل للبنية الأساسيّة التفسيريّة وعدد الزوار على القيمة الثّقافيّة، والخواص المادّيّة، والتكامليّة، و على البيئة الطّبيعيّة للموقع بكامل الاعتبار في دراسات تقدير الأثر على التّراث.

3.5. ينبغي أن يخدم التّفسير والعرض مجالاً واسعاً من أهداف الحفاظ والأهداف التّعليميّة والثّقافيّة. ويجب ألّا يقتصر تقييم نجاح برنامجٍ تفسيريٍّ على أساس أعداد الزّوار أو العائد المادّيّ فقط.

4.5. ينبغي أن يكون التّفسير والعرض جزءاً أساسيّاً من عملية الحفاظ، وأن يعزّز الوعي العام بمشكلات محدّدة يواجهها الموقع، ويشرح الجهود المبذولة لحماية الأصالة والتكاملية المادّيّة (الفيزيائية) للموقع.

5.5. عند اختيار أيّ عنصرٍ فَنّيٍّ أو تقنيٍّ ليصبح جزءاً دائماً في البنية الأساسيّة التفسيريّة للموقع، يجب تصميم هذا العنصر وإنشاؤه بطريقةٍ تضمن صيانةً فعّالةً ومنتظمة.

6.5. ينبغي أن تهدف البرامج التّفسيريّة إلى توفير عوائد اجتماعيّة واقتصاديّة وثقافيّة عادلةً ومستدامة لجميع أصحاب المصلحة من خلال التّعليم والتّدريب وفرص التشغيل في برامج تفسير الموقع.

المبدأ السادس: الإدماجيَّة

ينبغي أن يأتي تفسير مواقع التّراث الثّقافيّ وعرضها كنتيجة لتعاونٍ فعّالٍ بين المهنيّين المتخصّصين في التّراث والمجتمعات المضيفة والمرتبطة بالموقع وأصحاب المصلحة الآخرين.

1.6. يجب أن تتكامل الخبرات متعدّدة التّخصصات من الباحثين، وأفراد المجتمع، وخبراء الحفاظ، والسلطات الحكوميّة، ومدراء الموقع، والمفسِّرين ، ومشغّلي السّياحة والمهنيين الآخرين في صياغة برامج التّفسير والعرض.

2.6. يجب إقرار الحقوق والمسؤوليات والمصالح التّقليديّة للمالكين وللمجتمعات المضيفة والمرتبطة بالموقع واحترامها أثناء صياغة برامج تفسير الموقع وعرضه.

3.6. يجب أن تكون خطط توسيع برامج التّفسير والعرض أو تنقيحها متاحةً للتعليق والمشاركة العامة؛ حيث أن إبداء الآراء والرؤى هو حقٌّ ومسؤولية الجميع.

4.6. إن حقوق الملكيّة الفكريّة والحقوق الثّقافيّة التّقليديّة هي مسألةٌ ذات صلةٍ كبيرةٍ بعمليّة التّفسير وتعبيراتها في وسائط التّواصل المتنوعة (كالعروض متعددة الوسائط في الموقع والوسائط الرقمية والمواد المطبوعة)، ولذلك تجب مناقشة الملكيّة القانونيّة للصّور والنّصوص والموادّ التفسيريّة الأخرى، وكذلك الحقوق القانونيّة لاستغلالها، لتوضيحها والاتفاق عليها خلال عمليّة التّخطيط.

المبدأ السابع: البحث والتّدريب والتّقييم

البحث العمليّ والتّدريب والتّقييم المستمرُّون عناصرٌ لازمةٌ في تفسير موقع التّراث الثّقافيّ.

1.7. ينبغي ألا يُعتبر تفسير موقع التّراث الثّقافيّ مكتملاً مع اكمال البنية الأساسيّة التفسيريّة المحدَّدة؛ فالبحث العلميّ المستمرّ والاستشارة المتواصلة مهمان لتوسيع فهم وتقدير دلالة الموقع. ويجب أن تكون المراجعة المنتظمة عنصراً أساسيّاً في كل برامج تفسير التّراث.

2.7. ينبغي تصميم وتنفيذ البرنامج التّفسيريّ والبنية الأساسيّة بطريقةٍ تسهّل المراجعة أو التوسيع المستمرّ للمحتوى.

3.7. تجب مُراقَبة وتقييم برامج التّفسير والعرض وتأثيراتها الفيزيائيّة على الموقع بشكلٍ مستمرّ، وأن تخضع لتغييراتٍ دوريّةٍ على أساس التّحليل العلميّ والبحثيّ وردود فعل الجمهور. ويجب أن يشترك الزّوار وأفراد المجتمعات المرتبطة بالموقع اختصاصيو التّراث في عملية التّقييم هذه.

4.7. ينبغي اعتبار كلّ برنامجٍ تفسيريٍّ مورداً تعليمياً للناس من جميع الأعمار، وأن يأخذ تصميمه في الاعتبار إمكانية استخدامه في المناهج المدرسية، وبرامج التعليم غير النّظاميّة والطّويلة، ووسائط التّواصل والمعلومات، والنّشاطات الخاصّة، والمناسبات المختلفة والمشاركات الموسميّة للمتطوّعين.

5.7. تدريب المهنيّين المؤهّلين في اختصاصات تفسير التّراث وعرضه، كتصميم المحتوى، والإدارة، والتكنولوجيا، والإرشاد السّياحيّ، والتعليم هو هدفٌ حيويّ. يجب بالإضافة إلى ذلك، أن تتضمن برامج الحفاظ الأكاديميّة الأساسيّة مكوّناً خاصّاً بالتّفسير والعرض في مناهج الدّراسة.

6.7. يجب أن تُصاغ برامج ودورات التّدريب في الموقع بهدف إطلاع طاقم العمل المختص بالتّراث أو التّفسير بكل مستوياتهم، والمجتمعات المرتبطة بالموقع والمجتمعات المضيفة، وتدريبهم على التطوّرات والابتكارات الجديدة في هذا المجال.

7.7. التّعاون الدّوليّ وتبادل الخبرات أساسيّان في تطوير وحداتٍ قياسيّة والالتزام بها في طرق وتقنيّات (تكنولوجيا) التّفسير. ولذلك يجب تشجيع المؤتمرات الدّوليّة وورش العمل وتبادل الطّواقم المختصّة، فضلاً عن اللّقاءات الوطنيّة والإقليميّة، ما من شأنه أن يخلق الفرصة لتبادلٍ منتظمٍ للمعلومات حول تنوّع منهجيّات التّفسير وخبراته في الأقاليم والثّقافات المختلفة.

في سابقةٍ هي الأولى من نوعها، وضِمْن إطار الشراكةِ ما بين إيكوموس وإيكروم-الشارقة، يقدِّم هذا المنشور النسخةَ العربيّة لمجموعةٍ كبيرةٍ مُنتقاة من المواثيق الدوليّةِ الصادرة عن والمعتمَدة من إيكوموس في حفظ وترميم المعالم والمواقع التاريخيّة، والتي تُعدُّ نصوصاً تأسيسيّةً في مجال التخصص تحدِّد بوضوحٍ ما اتُّفِق عليه دولياً من المفاهيم الرئيسيّة، وأُطُر العمل، والممارسات المثْلى القياسيّة لحماية وصون التراث الثقافيّ بجميع أشكاله وتصنيفاته على مستوى العالم. وقد روعيَ في انتقاء ما يُترجَم من نصوص ملائمتها لتلبية احتياجات وشواغل الحفظ والتنمية، وأشكال وأنماط التعبير والتراث الثقافيَّين السائديْن ضِمْن النطاق الجغرافيّ الناطق بالعربيّة. كما أن هذا المنشور، علاوةً على كونه يشكِّل إضافةً للمكتبةِ العربيّة، من شأنه أن يسهم في إيصال ونشْر وتوطين تلك المفاهيم والأُطُر والممارسات في أوساط الخبراء، والممارسين، والأكاديميين، والباحثين، والمشرِّعين المحليِّين والإقليميِّين المعنيِّين على مستوى المنطقة العربيّة بما يخدم الارتقاء بحماية وصون تراثها الثقافيّ. روعي في تقديم النصوص توضيح المفاهيم والمبادئ الأساسية وتم من خلال عمل شارك به العديد من المختصين في أعمال الترجمة والمراجعة والتنقيح، كما تم إضافة مسرد بأهم هذه المفاهيم لتوضيحها باللغة العربية بما يلائم احتياجات المنطقة لذلك.

ICOMOS
international council on monuments and sites

المجلس الدوليّ للمعالم والمواقع - إيكوموس
11 rue du Séminaire de Conflans
94220 Charenton-le-Pont
France
www.icomos.org

ICCROM SHARJAH

إيكروم-الشارقة (المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي)
صندوق بريد 48777، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 2250 555 6(0) 971+
فاكس: 2213 555 6(0) 971+
www.athar-centre.org | www.iccrom.org

9 789290 773016 >